229 - { الطلاق } اي التطليق الذي يراجع بعده { مرتان } اي اثنان { فإمساك } اي فعليكم إمساكهن بعدة بأن تراجعوهن { بمعروف } من غير ضرار { أو تسريح } اي إرسالهن { بإحسان ولا يحل لكم } أيها الأزواج { أن تأخذوا مما آتيتموهن } من المهور { شيئا } إذا طلقتموهن { إلا أن يخافا } أي الزوجان { أ } ن { لا يقيما حدود ا } اي أن لا يأتيا بما حده لهما من الحقوق وفي قراءة يخافا بالبناء للمفعول فألا يقيما بدل اشتمال من الضمير فيه وقرئ بالفوقانية في الفعلين { فإن خفتم أ } ن { لا يقيما حدود ا فلا جناح عليهما } { فيما افتدت به } نفسها من المال ليطلقها اي لا حرج على الزوج في أخذه ولا الزوجة في بذله { تلك } الأحكام المذكورة { حدود ا فلا تعتدوها ومن يتعد حدود ا فأولئك هم الظالمون }